

الوزير

إعلان ٧

اعادة فتح مهلة تقديم طلبات الترشيح لعضوية
مجلس ادارة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

استناداً الى القانون رقم ٣١٩ تاريخ ٢٠٢٣/١٢/٢٢ المتعلق بتعديل بعض أحكام
قانون الضمان الاجتماعي وإنشاء نظام التقاعد والحماية الاجتماعية،

واستناداً الى المرسوم رقم ١٣٩٧٣ تاريخ ٢٠٢٤/٠٩/١٣ المتعلق بتحديد
الهيئات الاكثر تمثيلاً لأصحاب العمل والأجراء،

وبناء على المرسوم رقم ٨٥٢ تاريخ ٢٠٢٥/٠٨/٠٨، المنشور في الجريدة
الرسمية بتاريخ ٢٠٢٥/٠٨/٢١، والمتعلق بتحديد الشروط العامة والخاصة المطلوبة
للخبراء مندوبي الدولة وأصحاب العمل والأجراء للترشح لعضوية مجلس ادارة
الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، لا سيما المادتين الثالثة والرابعة منه،

أولاً: يعلن وزير العمل عن اعادة فتح مهلة التقدم بطلبات الترشيح واستكمال
الطلبات المقدمة لعضوية مجلس ادارة الصندوق الوطني للضمان
الاجتماعي، اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢٧ ولغاية ٢٠٢٥/١٠/٣١
ضمناً.

ثانياً: لا يعتد بأي طلب لم يستوف الشروط المطلوبة عند انتهاء هذه المهلة.

(يرجى الاطلاع الشروط المطلوبة والمنشورة في المرسوم رقم ٨٥٢ تاريخ ٢٠٢٥/٠٨/٠٨).

يبلغ الى:

مجلس الخدمة المدنية

الضمان الاجتماعي

الديوان المحفوظات


لوحة الاعلانات

وسائل الاعلام

الموقع الالكتروني

وزير العمل

د. محمد بهجت حيدر



٢٠٢٥/١٠/٢٦